

## الكفاية في علم الرواية

والى محمد بن المنكدر فيقول الزهري قال بن عمر كذا وكذا فإذا كان بعد ذلك جلسنا اليه فقلت الذي ذكرت عن بن عمر من أخبرك به قال ابنه سالم أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم يقول سمعت أبا بكر الصغاني يقول سئل سعيد بن عامر عن الرجل يسمع الحديث فيسمع الكلام قبل الإسناد فقال لا بأس ان يصير الإسناد قبل الكلام حدثت عن عبد العزيز بن جعفر قال ثنا احمد بن محمد بن هارون الخلال قال ثنا أبو داود السجستاني قال سمعت أبا عبد الله سئل عن المحدث يذكر الحديث يعنى فيقال من دون فلان فيقول فلان جائز قال نعم قلت يؤلفها أعنى الذي يسمع هكذا قال نعم يؤلفه وهل كان شريك يحدث الا هكذا كان يذكر الحديث فيقول فلان فيقال عمن فيقول عن فلان .

( باب ما جاء في المحدث يروى حديثا ثم يتبعه بإسناد آخر ) .

ويقول عند منتهى الإسناد مثله يعنى مثل الحديث المتقدم هل يجوز أن يروى عنه الحديث الثاني مفردا ويساق فيه لفظ الحديث الأول أم لا كان شعبة بن الحجاج لا يجيز ذلك وقال بعض أهل العلم يجوز ذلك إذا عرف ان المحدث ضابط متحفظ يذهب الى تمييز الألفاظ وعد الحروف فان لم يعرف منه ذلك لم يجز افراد الإسناد الثاني وسياق المتن فيه وكان غير واحد من أهل العلم إذا روى مثل هذا يورد الإسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه وكذلك إذا كان المحدث قد قال نحوه وهذا هو الذي اختاره أخبرنا احمد بن عبد الواحد بن محمد الدمشقي قال انا جدي قال انا محمد بن يوسف الهروي قال ثنا محمد بن حماد الطهراني قال انا عبد الرزاق قال قال الثوري إذا كان مثله يعنى حديثا قد تقدم فقال مثل هذا الحديث الذي قد تقدم فان شئت